

اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة النقل المباشر
رقم القيد	٥٦٢
IFC code	٦٧٠٠٠٥٦٢

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٢٩١) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١٠ / ٥ / ٢٠٢٦

**بشأن مدد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص
للعاملين بشركة النقل المباشر**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قانون التأمين الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤ .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣٧) لسنة ٢٠٢٤ .
وعلى قرار الهيئة رقم (٨٢) لسنة ١٩٩٥ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة النقل المباشر
تحت رقم (٥٦٢) .
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها .
وعلى محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٢٥ بالموافقة على تصفية
الصندوق المذكور .
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٢٢٢) لسنة ٢٠٢٥ بتصفية الصندوق .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٤/٥/٢٠٢٦ .

قرر

- مادة (١) : مدد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة النقل المباشر لمدة ستة أشهر اعتباراً من
٢٠٢٦/٤/٧ أو لحين الإنتهاء من أعمال التصفية أيهما أقرب .
مادة (٢) : تلتزم لجنة التصفية بتقديم تقرير عن نتائج أعمالها إلى الهيئة فور إنتهاء إجراءات التصفية أو قبل
نهاية مدد هذا القرار دون الإنتهاء من أعمالها مع إيضاح أسباب ذلك .
مادة (٣) : يُنشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. إسلام عزام